رابط المادة على منصة باحث

شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي)مكتمل(

النظم الجلي في الفقه الحنبلي752- شرح/ عامر بهجت)شروط حد الزنا(

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد حياكم الله وبياكم في هذا الدرس وهو السابع والخمسون هنا بعد المائتين في شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي - 00:00:01

نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن شروط حد الزنا. قال الناظم وفقه الله تعالى وشرط ذا الحد انتفاء شبهة وكونه تغيب كل حشفة في قبل او دبر من ادم حي وان يثبت عند الحاكم - 00:00:14

اما باقرار صحيح اربعة حتى يتم حدهما رجعا يذكر الناظم وفقه الله تعالى في هذه الابيات شروط شروط حد الزنا الشرط الاول من شروط حد الزنا انتفاء الشبهة يعني ايش انتفاء الشبهة؟ يعني لا يقام الحد اذا كان الوطؤ وطأ شبهة. مثل ماذا - 00:00:30

الشبهة ايها الاخوة الكرام نوعان تمام انتفاء الشبهة الشبهة نوعان شبهة عقد وشبهة اعتقاد. يعني كيف شبهة عقد؟ مثال شبهة العقد آآ ان يكون ان يكون بين الرجل والمرأة ان يكون بينهما عقد نكاح - 00:00:56

تمام فهو يظن الان ان هذه زوجته. وان كان هذا النكاح فاسدا ماشي؟ يعني يمثل له مثلا بالنكاح بغير ولي فان جمهور اهل العلم يرون ان النكاح بغير بغير ولي نكاح غير صحيح نكاح فاسد - 00:01:20

لكن هل النكاح بغير ولي اذا حصل فيه الوطء فانه يعتبر زنا؟ لا لا يعتبر زنا لوجود الشبهة. ولا يقام حد الزنا لوجود الشبهة اذا الشرط الاول قال وشرط ذو الحد انتفاء الشبهة. وقد يكون شبهة اعتقاد كمن وطأ امرأة يظن انها زوجته فبانت بخلاف ذلك - 00:01:42

يعني دخل على بيته فظن ان المرأة هذي الموجودة هذي زوجته وتبين انها ليست زوجة وهكذا طبعا هذا يعني قد يتصور في بعض الصور القليلة الشرط الثاني حصول الزنا وبماذا يحصل الزنا؟ طبعا الشرط الاول ذكره الناظم بقوله هو شرط ذا الحد. ذا الحد اشارة الى حد الزنا - 00:02:03

شرطه ايش؟ انتفاء شبهتي هذا الشرط الاول الشرط الثاني وكونه تغييب كل حشوة الى اخره هذا هو الذي ذكرناه هنا حصول الزنا بماذا يحصل الزنا؟ حقيقة الزنا لا تحصل ولا تتحقق الا اذا غيب الرجل - 00:02:33

تمام تغييب حشافته وذكره تمام رأس الذكر تسمى الحشفة تغيب حشفته كلها في قبل او دبر من ادمي حي اذا تغييب الحشفة هو حقيقة الزنا ان يولد آآ الرجل عياذا بالله - 00:02:52

ذكره ويحصل لا يلزم علاج كل الذكر بل اذا غيب الحشفة فهي رأس الذكر غيبها في فرج فان هذا هو الزنا عياذا بالله سواء كان ذلك في القبل او في الدبر - 00:03:14

سواء كان ذلك في القبل في فرج امرأة تمام؟ او عياذا بالله في الدبر فهذا ايضا يعتبر زنا ولهذا المذهب عند الحنابلة ان اللواط عياذا بالله عافانا الله واياكم انه من الزنا - 00:03:32

وحده كحد الزنا ويشترط ان يكون ذلك من ادمي. اما اتيان البهيمة فليس فيه حد الزنا اتيان البهيمة والعياذ بالله اجاركم الله هذه امور يعني مخالفة للفطر لكن قد توجد - 00:03:50

الاتيان البهيمة يعزر فيه الانسان وليس فيه حد الزنا والعياذ بالله تعالى ولهذا قيده بكونه من ادمي حي. فمن اتى ميته؟ طبعا بتقول كيف واحد يأتي ميتة؟ لكن ماذا يعني؟ الفقهاء يذكرون هذه المسائل لانها - 00:04:07

قد تقع قد تقع من بعض الناس فيحتاج اليها فيقولون اذا اتى امرأة ميتة والعياذ بالله فهذا لا يحد حد الزنا لا ينطبق عليه حقيقة الزنا لكنه يعزر ويؤدب اذا هذا الشرط الثاني من شروط الزنا وذكره الناظم بقوله وكونه تغييب كل الحشفة - 00:04:28

اذا يشترط ان يغيب الحشفة كلها وعرفناها الحشفة رأس الذكر سواء غيبها في قبل او في دبر اذا كان ذلك من ادمي فاما وطأ البهيمة فلا يحصل به الزنا من ادم حي بخلاف الميت او الميتة - 00:04:51

فلا يعتبر وطؤه من الزنا الموجب للحد لكنه موجب للتعزير والتأديب البليغ الشرط الثالث من شروط حد الزنا ثبوته بماذا يثبت حد الزنا لا بد ان يثبت عند القاضي ويثبت ذلك باحد امرين - 00:05:12

اما باقرار الزاني او الزانية الاقرار على نفسه اربع مرات تمام؟ يقرأ على نفسه اربع مرات ولا يرجع عن اقراره حتى يتم عليه الحد لا يكفي الاقرار مرة واحدة في الزنا لابد يقر اربع مرات - 00:05:34

فاذا اقر مرة واحدة ورجع مشى لا بيت وقال لا ما اقر ثاني لا يقام الحد. هذا اذا كان ثبوته بالاقرار. اما اذا ثبوته بالشهود فسيأتي لابد من اربع مرات طيب اذا اقر اربع مرات ورجع عن اقراره قبل اقامة الحد - 00:05:54

قبل ان يتم عليه الحد رجع قال لا ما هو صحيح لم يزني فلا يقام الحد بل لو شرعوا في اقامة الحد وقبل ان يكمل يعني جلد عشر جلدات جلدات فتراجع. او بدأوا في رجوه فتراجع - 00:06:12

فانه يسقط عنه الحد. اذا لا يثبت الحد الا باقراره اربع مرات ويستمر على هذا الاقرار لا يرجع عنه حتى يتم عليه الحد وهذا الذي ذكره الناظم بقوله وان يثبت عند الحاكم هذا ثبوته وان يثبت عند الحاكم الحاكم القاضي - 00:06:30

اما باقرار صحيح اربعة. اقراره الصحيح اربع مرات اربع مرات حتى يتم حده ما رجع ويستمر على اقراره حتى يتم حده حتى يتم الحد الجلد او الرجم ما رجع يعني لم يرجع عن اقراره. فان رجع عن اقراره قبل اقامة الحد سقط الحد - 00:06:48

وقد يثبت الزنا بامر اخر وهو الشهود ولا بد من اربع شهود يشهدون على الزنا ويصفونه ويذكرون حقيقة الزنا فهذه آآ الامور التي يثبت بها الزنا وهذه هي شروط اقامة حد الزنا - 00:07:10

نسأل الله عز وجل ان يعافينا واياكم من مضلات الفتن فتن الشهوات وفتن الشبهات والله اعلم وصلى الله سلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:07:29